

تاج العروس من جواهر القاموس

وَأَبُو تَرَابٍ عَلِيٌّ بْنُ نَصْرٍ بْنِ سَعْدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيِّ وَالِدُ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ الْكَاتِبِ وَالْمُحَمَّدِ دَانَ ابْنًا أَحْمَدَ الْمَرْوَزِيَّانَ وَهُمَا مُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حُسَيْنٍ الْمَرْوَزِيِّ شَيْخٌ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَامِيِّ وَمُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ الْمَرْوَزِيِّ شَيْخٌ لِأَبِي سَعْدٍ الْإِدْرِيسِيِّ وَعَبْدُ الْكَرِيمِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ التَّرَابِيِّ الْمَوْصِلِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ نَزِيلُ مِصْرَ سَمِعَ شَيْخَهُ خَطِيبَ الْمَوْصِلِ بِفَوْتٍ مِنْهُ . وَعَنْهُ الدِّمِشْقِيُّ . وَنَصْرُ بْنُ يُونُسَ الْمُجَاهِدِيُّ قَرَأَ عَلَى ابْنِ مُجَاهِدٍ وَعَنْهُ ابْنُ غُلَيْيُونَ قَالَهُ الذَّهَبِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ أَبِي الْهَيْثَمِ عَبْدُ الصَّامِدِ ابْنُ عَلِيٍّ الْمَرْوَزِيِّ حَدَّثَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَوِيهِ السَّخَّسِيِّ وَعَنْهُ الْبَغَوِيُّ وَالسَّمْعَانِيُّ وَتَوُفِّيَ فِي سَنَةِ 436 ، وَفَاتَهُ مُحَمَّدٌ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحَدَّادُ التَّرَابِيُّ عَنْ الْحَاكِمِ وَعَنْهُ مُحْيِي السُّنَّةِ الْبَغَوِيُّ التَّرَابِيُّ التَّرَابِيُّونَ مُحَدَّثُونَ نِسْبَةً إِلَى سُوقٍ لَهُمْ يَبِيعُونَ فِيهِ الْحُبُوبَ وَالْبُزُورَ كَذَا فِي أَنْسَابِ الْبُلَايَةِ .

وَاتَرَبُّبُ كَارِزْمِيلَ : كُورَةٌ بِمِصْرَ وَضَبَطَ فِي الْمُعْجَمِ بِفَتْحِ الْأَوَّلِ وَهِيَ فِي شَرْقِيٍّ مِصْرَ مُسَمَّاةٌ بِاتَرَبُّبِ ابْنِ مِصْرَ بْنِ بَيْصَرَ بْنِ حَامٍ بْنِ نُوحٍ وَقَصَبَةٌ هَذِهِ الْكُورَةُ : عَيْنُ شَمْسٍ وَعَيْنُ شَمْسٍ خَرَابٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا الْأَثَارُ .

قُلْتُ : وَقَدْ دَخَلْتُ إْتَرَبُّبَ .

وَالْتَرَابُ بِالْكَسْرِ كِتَابٌ : أَصْلُ ذِرَاعِ الشَّاةِ أُنْثَى وَمِنْهُ فَسَّرَ شَمْرٌ قَوْلَ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ لَعْنُ وَلَيْتُ بَنِي أُمَيَّةَ لَأَنْفُضَنَّاهُمْ نَفْصَ الْقَمَّابِ التَّرَابِ الْوَذِمَةَ قَالَ : وَعَنْهُ بِالْقَمَّابِ هُنَا السَّبْعُ وَالتَّرَابُ : أَصْلُ ذِرَاعِ الشَّاةِ وَالسَّبْعُ إِذَا أَخَذَ شَاةً قَبَضَ عَلَى ذَلِكَ الْمَكَانِ فَذَفَضَ الشَّاةَ وَسَاءَتْ فِي قِصَبِ أَوْ هِيَ أَيِ التَّرَابِ جَمْعُ تَرَبُّبٍ بِفَتْحٍ فَسُكُونٍ مُخَفَّفٌ تَرَبُّبٌ كَكَتِفٍ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ يُرِيدُ اللَّحْمَ الَّتِي تَعَفَّسَتْ بِسُقُوطِهَا فِي التَّرَابِ وَالْوَذِمَةُ : الْمُتَقَطَّعَةُ فِي الْأَوْدَامِ وَهِيَ السُّيُورُ الَّتِي تُشَدُّ بِهَا عُرَى الدَّلَاجِ أَوْ الصَّوَابُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : طَعَامُ تَرَبُّبٍ إِذَا تَلَاوَتْهُ بِالتَّرَابِ قَالَ : وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ رَضَوَانُ عَلَيْهِ

" زَفْضَ الْقَصَّابِ الْوِزَامِ التَّزْبَةَ " التَّزَاب : التي سَقَطَتْ فِي التَّزَاب
فَتَتَرَّبَتْ فَالْقَصَّابُ يَنْفُضُهَا . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : سَأَلْتُ شُعْبَةَ عَنْ هَذَا
الْحَرْفِ فَقَالَ : لَيْسَ هَكَذَا إِنَّمَا هُوَ " زَفْضَ الْقَصَّابِ الْوِزَامِ
التَّزْبَةَ " وهي التي قد سَقَطَتْ فِي التَّزَاب وَقِيلَ الْكُرُوشُ كُلُّهَا تُسَمَّى
تَرْبَةً لِأَنَّهَا يَحْمَلُ فِيهَا التَّزَابُ مِنَ الْمَرْتَعِ وَالْوِزَامَةُ الَّتِي أُخْمِلَ
بِاطْنُهَا وَالْكُرُوشُ وَزِمَةٌ لِأَنَّهَا مُخْمَلَةٌ وَيُقَالُ لِيَحْمِلَهَا الْوِزَامُ
وَمَعْنَى الْحَدِيثِ : لَنْتَنُ وَلَيْتَهُمْ لِأُطَهَّرَ زَنْهُمْ مِنَ الدَّنَسِ وَلَأُطَيَّبَ بَنَاهُمْ
مِنَ الْخَبِيثِ .

وَالْمُتَّارِبَةُ : الْمُحَاذَاةُ وَمُصَادَقَةُ الْأَتَرَابِ وَقَدْ تَقَدَّسَ فِي
تَارِبَتِهَا فإِعَادَتُهُ هُنَا كَالْتَّكَرَّارِ .

وَمَاتِيرَبُ بِالْكَسْرِ : مَحَلَّةٌ بِسَمَرِ قَنْدَ نُسَبَ إِلَيْهَا جَمَاعَةٌ مِنْ
الْمُحَدَّثِينَ .

وَالْتَّزْرُوبِيَّةُ بِالضَّمِّ مَعِ تَشْدِيدِ الْيَاءِ كَذَا هُوَ مَضْبُوطٌ : حِنْطَةٌ
حَمْرَاءُ وَسُنْدُبُلُهَا أَيْضًا أَحْمَرُ نَاصِعُ الْحُمْرَةِ وَهِيَ رَقِيقَةٌ تَنْتَشِرُ
مَعَ أَدْنَى رِيحٍ أَوْ بِرْدٍ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ .

وَأَتَارِبُ : مَوْضِعٌ وَهُوَ غَيْرُ أَتَارِبِ الثَّعَالِ الْمُثْلَثَةِ كَمَا سَأَلْتَنِي